

كشاف القناع عن متن الإقناع

فضل عن حاجته الأصلية) من كفن ومؤنة تجهيز وقضاء دين ولو ١ تعالى لقوله صلى الله عليه وسلم كفنوه في ثوبيه .

(وإن أوصى) أن يكفن (في أثواب ثمينة لا تليق به لم تصح) الوصية لأنها بمكروه .
(والجديد أفضل من العتيق) لما تقدم من أمر الشارع بتحسينه (ما لم يوص بغيره) أي غير الجديد فيمثل لما روى عن الصديق أنه قال كفنوني في ثوبي هذين فإن الحي أحوج إلى الجديد من الميت وإنهما للمهلة والتراب رواه البخاري بمعناه .
(ولا بأس باستعداد الكفن لحل أو لعبادة فيه قيل لأحمد يصلي فيه ثم يغسله ويضعه لكفنه فرآه حسنا) لما فيه من أثر العبادة والاستعداد للموت .
(ويجب كفن الرقيق) ذكرنا كان أو أنثى (على مالكه) كنفقته حال الحياة .
(فإن لم يكن للميت مال) بأن لم يخلف شيئا أو تلف قبل أن يجهز (فعلى من تلزمه نفقته) لأن ذلك يلزمه حال الحياة فكذلك بعد الموت .
(وكذلك دفنه) كفن امرأته أي مؤنته (وما لا بد للميت منه) كحملة وسائر تجهيزه (إلا الزوج) فإنه لا يلزمه كفن امرأته ولا مؤنة تجهيزها نص عليه .
لأن النفقة والكسوة وجبا في النكاح للتمكين من الاستمتاع .
ولهذا تسقط بالنشوز والبنونة وقد انقطع ذلك بالموت فأشبهت الأجنبية وفارقت الرقيق .
فإن نفقته تجب بحق الملك لا بالانتفاع .
ولهذا تجب نفقة الآبق وفطرته .
فتكفن الزوجة من مالها إن كان .
وإلا فعلى من يلزمه نفقتها لو لم تكن مزوجة من قريب ومولى (ثم) إن لم يكن للميت مال ولا من تلزمه نفقته وجب كفنه ومؤنة تجهيزه (من بيت المال إن كان) الميت (مسلما) كنفقته إذن .

قال أبو المعالي وإن كفن من بيت المال فنوب وفي الزائد للكمال وجهان .
ويتوجه ثوب من الوقف على الأكفان .
قاله في الفروع والمبدع .
وخرج الكافر ولو ذميا .

فلا يكفن من بيت المال لأن أهل الذمة إنما أوجبت عصمتهم فلا تؤذيهم لا إرفاقهم (ثم) إن لم يكن بيت المال أو مكان وتعذر الأخذ منه فكفنه ومؤنة تجهيزه (على مسلم عالم به) أي

بالميت .

كنفقة الحي وكسوته (ويكره) التكفين (في رقيق يحكي هيئة البدن) لرقته ولو لم يصف البشرة نص عليه .

كما يكره للحي لبسه (و) يكره التكفين أيضا (بشعر وصوف مع القدرة على غيره) لأنه خلاف فعل السلف (و) يكره التكفين (بمزعر ومعصر .

ولو لامرأة حتى المنفوش قطنا كان أو غيره) لأنه غير لائق بحال الميت (ويحرم بجلود) لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بنزع الجلود عن الشهداء وأن يدفنوا في ثيابهم .
(و) يحرم أيضا ب (حرير ومذهب) ومفضض (ولو لامرأة)